



قرار رقم (85) لسنة 2022

بشأن

إلغاء قيد السيد / عبد اللطيف أحمد عبد الله الأحمد من السجل الخاص بمراقبي الحسابات

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
- وشهادة تسجيل مراقب الحسابات السيد / عبد اللطيف أحمد عبد الله الأحمد رقم (EA / 2013 / 0030) الصادرة بتاريخ 2019/05/24؛
- وبناء على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال في اجتماعه رقم 17 لسنة 2022 المنعقد بتاريخ 2022/04/27 و تاريخ 2022/04/28.

قرر ما يلي:

إلغاء قيد السيد / عبد اللطيف أحمد عبد الله الأحمد من السجل الخاص بمراقبي الحسابات لدى هيئة أسواق المال. مادة أولى:

يلتزم السيد / عبد اللطيف أحمد عبد الله الأحمد بانهاء كافة مهامه الخاصة بمراقبة الحسابات التي يقدمها للأشخاص المرخص لهم من الهيئة والشركات المدرجة في البورصة.

مادة ثانية:

يلتزم السيد / عبد اللطيف أحمد عبد الله الأحمد باستكمال وانهاء كافة مهامه المعلقة والخاصة بالمراجعة والتدعيم على البيانات المالية التي كان مكلفا بها قبل صدور هذا القرار لحسابات الأشخاص المرخص لهم من الهيئة والشركات المدرجة في البورصة، وذلك إلى حين انعقاد الجمعية العامة العادية السنوية لهم، حتى يتتسنى لهم تعيين مراقب حسابات آخر من سجل مراقبي الحسابات المسجلين لدى الهيئة.

مادةثالثة:

يستوفي السيد / عبد اللطيف أحمد عبد الله الأحمد كافة الالتزامات القانونية المقررة بموجب القانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وذلك عن الفترة الزمنية السابقة لنفاذ هذا القرار.

مادة رابعة:

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

مادة خامسة:

أ.د. أحمد عبد الرحمن الملحم



صدر بتاريخ: 2022/05/08